شرد وهذا لا يجوز كالضارب زيد كرر ذكره في باب الاضافة

قوله والعطف بالحروف وحروف العطف تسعة
الواو للجمع المطلق اعلم ان الواو والفاء ثم وحتى من حروف
العطف تشترك في جميع المعطوف والمعطوف عليه حكم
واحد الا انها بعد تشترك فيما في هذا المعنى تفترق فالواو
للجمع المطلق وهي الاصل في الحروف العاطفة لدلالتها على
محض الاشتراك بخلاف اخواتها فانها تفيد مع الاشتراك
معنى آخر فيكون هي اصلا والدال يدل على انما تفيد الجمع المطلق
من غير ترتيب وتعيين كثرة لا يليق استقصاء في هذا الكتاب
وما عزين ايش الحق من ان الواو تفيد الترتيب فهو افتراء
عليه فانه ادفع شانا واعلى كعبا من ان يخفى عليه شذ هذا
واما التاء وثم فانهما تفيدان الترتيب الا ان الفاء توجبه
من غير مهلة تراخ وثم توجبه مع التراخي ومن ثم لم يجز
ضربت زيدا يوم الجمعة فعمرو واحد شهر وجاز ثم عمرو بعد
شهر وقوله تعالى وكم قرية اهلكناها فجاءها بأسنا بياتا

وقوله

وقوله تعالى والذي لخطأ رطن تاب وآمن وعمل صالحا ثم
اهتدى فمتناول بالنية لما اهلكناها حكم بان الفاس قد جاءها
وبثبات الاستداء ودوامه واما حتى فهو موضوعة
للانتهاء والغاية وقد ذكرنا في حروف الجر ولهذا لم يذ
كره المص هنا واو لاحد الشيئين او الاشياء او يجيء على
ثلثة اوجه احدها الشك نحو ضربت زيدا وعمرا اردت
ان تخبر بضربك زيدا او عمرا وانما عترض الشك حيث لم
ان يكون ضربت عمرا وافيت باو وافدت انك ضربت
واحدا منهما وقد يقع في الاستفهام نحو ايد عندك او عمرو
فيدل على انك تستفهم المخاطب على احدهما والثاني
التخيير نحو اضرب زيدا او عمرا فقد امرته بضرب احدهما
لا بعينه ولم يجز ان يضربهما فليس في ذلك شك وانما
التخيير اذا لم يكن هناك شيء موجود وتشك فيه كما يكون
في الخبر والثالث الاباحة نحو جالس الحسن او ابن سيرين
والفرق بين هذا وبين التخيير انه لو جالسهما معا لم يكن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)